

التعليق على كتاب الرسالة للشافعی (٩١)

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجید - 00:00:01
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجید يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت
لقد واتقوا الله ان الله خبير بما تعلمون - 00:00:18

ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون لا يستوي اصحاب النار واصحاب الجنة اصحاب الجنة هم الفائزون
صباح الخير يا شباب فهذا هو الدرس التاسع عشر من قراءتنا لكتاب الرسالة او التدريب على تراث الائمة المحققين - 00:00:33
وقد وصلنا آآ في كتاب الرسالة الى صفحة ثلاثة وثلاثين وانقطعنا آآ فترة آآ كنت مشغولا ببعض الامور فنكملي باذن الله تبارك وتعالى
واحبابه على آآ اني آآ اما في المساء اليوم او غدا ان شاء الله سيكون عندنا درس مهم جدا ان شاء الله مباشر فيديو -
00:00:55

آآ سيكون موضوعه ان شاء الله بخصوص الطلاب الذين يدرسون عن بعد سواء الطلاب الذين اشتراكوا في دورات علمية عن طريق
الانترنت او اشتراكوا الصوت الصوت يعمل يا شباب لان الكهرباء قطعت من عندي وانا الان اعمل من - 00:01:22
من الباقة اريد اعرف هل الصوت يعمل ام لا طيب الحمد لله آآ فاليلوم ان شاء الله يا شباب مساء او غدا ان شاء الله سيكون عندنا آآ
درس مهم جدا - 00:01:51

سيكون الدرس باذن الله تبارك وتعالى بخصوص الشباب الذين يدرسون عن بعد. سواء في دورات في دورات مثلًا على الانترنت او
اشتراكوا في برامج آآ علمية آآ مثل البرامج اللي هي آآ اكاديمية الحديث او آآ برنامج مساق او غيره من البرامج - 00:02:11
آآ فانا فكرت ان انا اعمل لهم درسا يكعونوا آآ نصائح للدراسة عن بعد كيف يمكن ان تستثمر هذه الدراسة وكذلك آآ سيكون ان شاء الله
تبارك وتعالى آآ فيها آآ كيف نتفادى الاخطاء المشهورة التي آآ يقع فيها - 00:02:34

الطلاب الذين يدرسون عن بعد اه وانا جمعت اسئلة تقريريا يعني كنت كتبت منشورا آآ ذكرت فيه اني ساعمل درسا بخصوص هذا الامر
فكل واحد من الشباب كان عنده اشكال قيدها انا تقريريا اكثرا من ثلاثة وثلاثين مشكلة - 00:02:56
وتقريريا اغلب هذه المشاكل كنت انا قيدها لاتكلم فيها لاني من خلال تدريسي للشباب عن طريق الانترنت او في دورات
كنت اجد مشكلات يقابلها الطالب يعني تقلل فرصة الانتفاعه من الدورات - 00:03:15

فانا احب منكم انكم تشاركوني في هذا الدرس واذا كان عندكم اقتراحات او اسئلة تخص الدارسين لان طبعا يا شباب احنا عندنا
مشكلة وهي ان الشباب الذين ليس لهم صحبة - 00:03:30

معها وليس لهم مشايخ يعني يلتقطون بهم او يتحاورون معهم لينقابلهم مشكلات كثيرة جدا وان شاء الله سنتكلم عن هذه يعني
سنحاول ان نوصف المشكلة ان احيانا يكون الانسان واقع في مشكلة وهو لا يدرى - 00:03:44

يعني كثير من الشباب اللي هم كانوا يدرسوا وحدهم دون ان يكون لهم احتكاك بالطلاب والزماء والمشايخ كان بيظن ان هو فاهم
صح وان هو ماشي صح لكن لما بدأ يجتمع مع الطلاب اكتشف ان هو كان فاهم اشياء كثيرة خطأ - 00:04:00
وكان ماشي خطأ وكان بيظن ان هو لما يدرس لوحده افضل من ان هو يتدارس مع آآ اخوانه فوقع في جملة من من اسباب هو يعني
يثير طلبه للعلم فان شاء الله يا شباب سيكون عندنا هذا الدرس وانا حاولت ان اجمع فيه كل - 00:04:16

آآ ما آآ لاحظته من من الامور آآ من امور الضعف عند طلاب العلم. خصوصا الذين يدرسون فقط دراسة ذاتية فسأل الله ان يكون درسا نافعا. احنا وصلنا يا شباب الى صفحة ثلاثة وثلاثين - 00:04:35

آآ كان الكلام هذا الدرس التاسع عشر ان شاء الله كان الكلام يا شباب آآ عن مجموعة من الاسئلة استشكلها آآ رجل واضح انه من الفقهاء لكنه لم يكن محدثا - 00:04:54

ولم يكن يعرف آآ كلام اهل الحديث او منهج اهل الحديث او فقهاء الحديث وقد سأل الشافعي رحمة الله في صفحة مئتين وعشرة سأله مجموعة اسئلة لو استشكل آآ عنده مجموعة آآ اشياء - 00:05:08

ومن جملتها انه يرى بعض الاحاديث التي آآ بينها اختلاف اللي هو الاختلاف الذي يسمى بالتعارض وآآ ليس فيها دلالة على الناسخ والمنسوخ فاراد من الشافعي ان يتكلم عن هذا النوع من الاحاديث - 00:05:26

الشافعي رحمة الله اجاب عنه اجابة مجملة كما عودنا الشافعي دانها يجيب جوابا مجملاما ثم بعد ذلك يفصل وهذه طريقة متميزة جدا في التعليم. الاجمال ثم التفصيل اه فالشافعي بين انه اه - 00:05:44

كما جاء في الفقرة خمسمائة وخمسة وثمانين آآ وما بعدها قال آآ خمسمائة وستة وثمانين قال وما لم يوجد فيه الا الاختلاف فلا يبعدو ان يكون لم يحفظ متقدسا الى اخر كلامه ثم قال ولم نجد عنه شيئا مختلفا فكشفناه الا وجدنا له وجها يحتمل به الا يكون مختلفا - 00:06:01

وان يكون داخلا في الوجوه التي وصفت لك قال او نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبوت الحديث فلا يكون الحديث ان اللذان نسبا الى الاختلاف متكافيين سنصير الى الاثبت من الحديدين - 00:06:26

او يكون على الاثبت منهما دلالة من كتاب الله او سنة نبيه او الشواهد التي وصفنا قبل هذا. فنصير الى الذي هو اقوى واولى ان ان يثبت بالدلائل قال ولم نجد عنه حديدين مختلفين الا ولهما مخرج او على احدهما دلالة باحد ما وصفت اما بموافقة كتاب او غيره من - 00:06:42

من سنته او بعض الدلائل ثم بعد ذلك اكمل الشافعي الشافعي هنا شباب في هذا الفصل الذي آآ قرأناه كان يبين لهذا السائل نوعا من الاحاديث التي نسبت الى الاختلاف - 00:07:07

ولكن اذا دقق الباحث فيها وجمع الطرق ونظر فيها سيجد انها ليست مختلفة وانها تجتمع ولكن هذه الاحاديث انواع. ذكر الشافعي منها آآ صورا وابوابا الان وصل وصلنا الى آآ صفحة ثلاثة وواحد وثلاثين - 00:07:24

آآ وهذا تقريبا الشباب هو اخر مثال عندها في الاحاديث اه الاحد لا يعني بقي عندنا بعض الامثلة لكنها امثلة يسيرة ان شاء الله. ثم بعد ذلك ندخل آآ في آآ الكلام عن النهي - 00:07:47

على النهي في الآيات والاحاديث يعني اريد منكم يا شباب ان ترکزوا معي بعد اذنكم في آآ هذه الامثلة حتى لا نكرر الكلام باسم الله قال صفحة ثلاثة وواحد وثلاثين شباب - 00:08:07

آآ الفقرة تسعمائة وستة قال باب اخر اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر التمر كيلا وببيع الكرم بالزبيب كيلا - 00:08:26

اخبرنا ما لك سنقرأ الباب كاملا يا شباب ثم نكمل ان شاء الله الفقرة تسعمائة وسبعة قال الاخبارنا مالك عن عبدالله بن يزيد مولى الاسود مولى الاسود بن سفيان ان زيدا ابا عياش اخبره عن سعد ابن ابي وقاص انه سمع النبي سئل عن شراء التمر بالرطب - 00:08:46

وقال النبي اينقص الرطب اذا ييس؟ قالوا نعم نهى عن ذلك اخبرنا مالك عن نافع عن زيد ابن ثابت ان رسول الله رخص في العرايا ان رسول الله رخص لصاحب العربية - 00:09:12

ان يبيعها بخرصها اخبرها ابن عبيدة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن زيد ابن ثابت ان النبي رخص في العرايا قال الشافعي فكان بيع الرطب بالتمر منها عن لهي النبي وبين - 00:09:31

وبين رسول الله انه انما نهى عنه لانه ينقص اذا يبس وقد نهى عن التمر بالثمر الا مثلا بممثل فلما نظر فلما نظر في المتعقب فلما نظر في المتعقب - 00:09:48

من نقصان الرطب اذا يبس كان لا يكفي ابدا مثلا بممثل اذ كان النقصان مغيبا لا يعرف. فكان يجمع معنيين احدهما التفاضل في المكيلة والآخر المزابنة وهي بيع ما يعرف كيله بما يجهل كيله - 00:10:09

بما يجهل يجهل كيله من جنسه فكان منها لمعنىين فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر كيلا لم تعود العرايا ان تكون رخصة من شيء نهى عنه او لم يكن النهي عنه عن المزابنة والرطب بالتمر الا مقصودا بهما الى غير العرايا - 00:10:28

سيكون هذا من الكلام العام الذي يراد به الخاص هذا هو المثال الشباب الذي ستفق معه ان شاء الله واريد منكم ان ترکزوا لان هذا المثال يحتاج تركيزا هذا المثال يا شباب هو نوع مختلف عن الانواع السابقة. لماذا - 00:10:52

لانه في الانواع السابقة جمع الشافعي بين الاحاديث من جهة آآ انه بين ان صفة النهي غير صفة الاذن كما جاء مثلا في في آآ النهي عن استقبال القبلة بفأط او بول او استدبارها - 00:11:11

وكما جاء آآ مثلا في آآ غسل الجمعة مثلا او لا يخطب احدهم على خطبة اخيه تبين ان الوجه المأذون فيه غير الوجه او غير الوجه المنهي عنه لكن في هذا المثال يا شباب - 00:11:30

هو مثال مختلف نفس الذي نهى عنه هو الذي اذن فيه ولكن هذه رخصة فخلينا نمشي مع المثال خطوة خطوة يا شباب قال نقرأ بقى المثال مرة اخرى يا شباب آآ الفقرة تسمعية وستة - 00:11:48

قال اخبارنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله نهى عن المزابنة المزامنة يا شباب زي المقاتلة يعني كأنها يعني فيها آآ مفاعة بين شبيئين تمام آآ فهي من كلمة الزبن والزبن هذا آآ كأنه بمعنى الدفع الشديد - 00:12:08

وكان المعنى ان آآ البيع الذي فيه غرر او غش او فيه عدم وضوح سيؤول الى تدافع المتباهين يا عيني يعني هيحصل بينهم خناقة او مشكلة لان واحد منهم هيخسر وواحد منهم هيكسب. واحد منهم يريد ان يرجع في البيع والآخر يريد ان يمضي البيع - 00:12:33
فمن هنا آآ صارت المزابنة صفة آآ لنوع من البيوع. هذا النوع سيؤول الى آآ مشكلة او تخاصم او تدافع بين المتباهين لكن هنا جاء التفسير قال والمزابنة بيع الثمر بالتمر - 00:12:55

الثمرة يا شباب اللي هو التمر اللي هو على النخل اللي هو لسة ما يعني لم يجئ والتمر معروف اللي هو خلاص جوني موجود يعني كأن آآ التمر - 00:13:14

آآ محصول يعني واحد عنده تمر وفيه ثمر آآ بلح على الشجر فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلا وببيع الكرب بالزبيب كيلا. الزبيب معروف والكرم اللي هو العنبر - 00:13:28

واضح كده يا شباب فهل تفسير بيع المزابنة هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ام من من الصحابي راوي الحديث اللي هو ابن عمر فيه خلاف ولكن الحافظ ابن حجر رجح ان هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ام من من الصحابي راوي الحديث اللي هو ابن عمر - 00:13:45

وحتى لو كان هو من تفسير من كلام الصحابة فهذا آآ فيه قرينة قوية على ان هذا هو معنى المزابنة المنهي عنها طيب اذا يا شباب هذا اول ما يعطينا هذا الحديث وهو النهي عن المزابنة. وما هي المزابنة؟ بيع الثمر بالتمر. كيف - 00:14:03

يعني انسان يعني فيه تمر آآ موجود معك على الارض وفيه ثمر يعني بلح موجود على النخلة فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا النوع من البيوع. تمام؟ وكذلك الكرم بالزبيب - 00:14:23

طيب هيذكر حديث اخر قال اخربنا مالك عن عبدالله الى اخر الحديث اه عن سعد ابن ابي وقاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن شراء التمر بالرطب - 00:14:37

فقال النبي اينقص الرطب اذا يبس؟ قالوا نعم. فنهى عن ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا بين العلة او الحكمة من آآ عدم هذا البيع او عدم صحة هذا البيع وهو التفاضل - 00:14:56

النبي صلى الله عليه وسلم يعلم انه آآ ان الرطب ينقص اذا ايا يبس يعني اول ما ينشف ويذهب ما فيه من الماء او يجف يعني بيقى

وزنه. فهنا هيكون فيه مفاضلة - 00:15:12

فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا شاب كأنه نص على الحكم أو المعنى الذي من أجله نهي عن هذا النوع من البيع ماشي يا شباب طيب قال أخبارنا ما لك عن نافع عن ابن عمر عن زيد ابن ثابت أن رسول الله رخص لصاحب العربية أن يبيعها بخرصها - 00:15:27 آآهنعرف يا شباب ايه معنى هذا الكلام لأن احنا عندنا هنا كلمة العربية أو كلمة العرايا وكلمة الخرس. الخرس يا شباب هو التقدير الخرس هو التقدير يعني ان شخص يقدر ما على النخلة من من التمر - 00:15:47

او الثمر يعني ويقول مثلا هو ممكن يكون خمسة كيلو فهذا هو الخرس التخمين يعني او التقدير فهنا هذا الحديث ان رسول الله رخص لصاحب العرايا ان يبيعها بخرصها تمام كده؟ اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن زيد ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا - 00:16:10

واضح يعني رجل معه تمر يا شباب يطلب من من صاحب البستان وصاحب البستان عنده رطب على النخل يبقى احنا عندنا آآ رجل معه تمر تمر عادي تمام ورجل صاحب بستان عنده نخل وهذا النخل فيه تمر اللي هو فيه البلح يعني - 00:16:34 فهو هيشتري هذا بهذا طيب ما هو هذا الذي نهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك في اللي هو المزابنة اللي هي بيع الثمر بالتمر لكن هنا النبي صلى الله عليه وسلم رخص يدل على انه كان منها عنه - 00:16:55

ثم رخص في نوع منه. تمام كده يا شباب هو هنا تحت ما موجود في الفقرة رقم ثلاثة في الحاشية قال رواه البخاري ومسلم والعربية قال في النهاية اختلف في تفسيرها فقيل انه لما نهي عن المزابنة وهو بيع الثمر في رؤوس النخل - 00:17:16 تمر رخص في جملة المزابنة في العرايا وهو ان من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا آآ ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله. يعني انسان عنده - 00:17:36

آآ انسان عنده آآ تمر على النخل آآ عنده يعني آآ تمر على النخل وآآ اقصد الشباب عنده تمر يعني البلح خلينا نطلق به باللغة المصرية ما اعرفش هي الناس اللي معنا لو مش مصريين هيفهموها ولا لا. يعني بلح موجود على - 00:17:53 رؤوس النخل وواحد تاني عنده تمر تمر عادي هل ممكن يشتري هذا بهذا؟ هذه هي الصورة فهو بيقول رخص في جملة المزابنة في العرايا ده نوع من المزابنة. اللي هو بيع الثمر بالتمر - 00:18:12

وهو ان من لا نخل له من ذوي الحاجة يعني واحد آآ يريد آآ الثمر تمر الثمر اللي على النخل تمام كده ما معهوش فلوس يشتري ولا نخل له يطعمهم منه. ويكون قد فضل له من قوته تمر. يعني عنده تمر وهو عايز بلح من اللي على النخل - 00:18:27 فيجيء الى صاحب النخل فيقول له يعني ثمرة آآ نخلة او نخلتين بخرصها من التمر. يعني مثلا قدر كده في كم كيلو موجود عندك على هل هذه النخلة؟ يقول له مثلا خمسة كيلو. فيقول له خلاص خلاص خد خمسة كيلو من عندي من التمر. وانا هاخد الثمر هذا - 00:18:51

طيب قال ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجيء الى صاحب النخل النخل فيقول له يعني ثمرة نخلة او نخلتين بخرصها يعني بتقدير فيعطيه ذلك الفاضل - 00:19:14

فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمرة آآ تلك النخلات. النخلات ليصيّب من رطبه مع الناس. فرخص فيه اذا كان دون خمسة خمسة اوسق والعربية فعيلة بمعنى مفعولة من آآ طيب الى اخر الكلام. يعني هو يفسر هذا - 00:19:32

يعني يا شباب احنا عندنا الصورة كالتالي الرطب معروف اللي هو البلح رطب معروف والمفروض ان هو يكون البيع الصحيح هو مثلا بمثيل ويدا بيد يعني معك كيلو هتشتريه بكيلو. تمام كده - 00:19:51

آآ قال آآ المزابنة طبعا منهية عنها يا شباب اللي هو بيع الثمر الثمر بالتمر فاحنا عندنا هنا رجل فقير ليس عنده مال وهو يريد ان يطعم اولاده او يريد هو ان يأكل من التمر اللي هو البلح. ماشي كده - 00:20:07

فأبيح له للإطعام فقط مش للتجارة. ابيح له ان هو يعني يبيع ان يشتري بثمرة الثمر يعني بالتمر اللي موجود معه يشتري الثمر اللي موجود على النخل. ولكن فيما دون خمسة اوسق. يعني اه ليس هذا الامر مطلقا. ويكون - 00:20:28

بالخرس يعني بالتخمين يعني يأتي انسان خراس ماهر انسان يقدر التمر اللي الثمر اللي موجود على النخل يقدر يعني يحاول ان يساوي بينهما فيقول له مثلا والله ده ممکن يساوي كذا - [00:20:47](#)

فهمنا كده يا شباب؟ طيب هذه بالضبط هي الصورة التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم. لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزاينة والمزاينة فيها البيع بالتمر - [00:21:06](#)

فخلينا نشوف الشافعي ماذا قال يا شباب قال الشافعي فكان بيع الربط بالتمر منها عنه. نهى النبي وبين رسول الله انه انما نهى عنه لانه ينقص اذا يبس وقد نهى عن التمر عن التمر الا مثلا بمثل - [00:21:20](#)

يعني احنا عندنا هنا يا شباب النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع نهى عن المزاينة اللي هو بيع التمر بالتمر او الثمر بالتمر ونهى عن بيع التمر بالتمر الا مثلا بمثل. يعني كيلو بكيلو. ماشي كده؟ مثلا - [00:21:42](#)

فلما نظر في المتعقب آآ من نقصان الربط اذا يبس يعني البلح الربط لما هيجف يا شباب وزنه هينقص كان لا يكون ابدا مثلا بمثل يعني كده سيكون فيه تفاضل هنا سيكون فيه تفاضل بين الصنفين - [00:22:01](#)

قال كان لا يكون ابدا مثلا بمثل آآ اذ كان النقصان مغيبا لا يعرف. يعني ليس هناك تحديد مثلا انت معك كيلو آآ تمر وتركته يجف. فانت لا تدرى هو مثلا بعد ما يجف فيبقى كيلو الا ربع او هيبي مثلا كيلو الا مائة جرام. انت لا تدرى. ففي يعني في جهالة - [00:22:23](#)

قال فكان يجمع معينين يعني يجمع علتين احدهما التفاضل في المكيلة والآخر المزاينة. التفاضل في المكيلة لانه لما سيف لاعلم يعني سيكون اه بعضها اه اكثر من بعض في الوزن ما فيش ما فيش اه مثليه هنا - [00:22:45](#)

قال والآخر المزاينة اللي هو بيع التمر بالتمر. وهو بيع ما يعرف كيله بما يجهل كيله من جنسه فكان منها عنه لمعينين. بقى كده يا شباب المفروض ان هذا النوع من البيوع هو نوع منهي عنه. اللي هو ايه يا شباب؟ بيع العرب - [00:23:08](#)

ان يكون انسان عنده تمر ويشتري به تمر على النخل. ده منهي عنه من جهتين الجهة الاولى ان اساسا هذا النوع منهي عنه نهى عن بيع التمر بالتمر آآ التمر بالتمر - [00:23:27](#)

والامر الثاني آآ التفاضل لان آآ آآ لما ينشف او لما يجف هيكون فيه تفاضل يعني وزنه قال فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر اه كيلا اه لم تعدو العرايا ان تكون رخصة من شيء نهي عنه. يعني فيه هنا احتمالين - [00:23:45](#)

اه واحتمالان الاحتمال الاول ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رخص فيها وهي كان منها عنده يعني ايه يا شباب؟ يعني ان يكون بيع العرايا داخل داخلا في النهي الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في المزاينة - [00:24:11](#)

لكن استثنى منه او رخص فيه فهمنا كده يا شباب بقى ده الاحتمال الاول فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر كيلا لم تعد العرايا ان تكون رخصة من شيء نهي عنه. يعني كان مثلا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن - [00:24:30](#)

زيارة القبور الان زوروها او مثلا آآ في لحوم الاضاحي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ادخار لحوم الضحايا بعد ثلاث. وبعد ذلك رخص لهم انهم يذخرونها اكثر من ثلاثة ايام. فهمنا كده؟ فيكون بيع العرايا هذا الاحتمال الاول ان يكون بيع العرايا منها عنه - [00:24:47](#)

اللي هو بيع العرايا بالتمر اه منها عنه لكن رخص فيه او لم يكن النهي عنه عن يعني عن المزاينة والربط بالتمر الا مقصودا بهما الى غير العرايا فيكون هذا من الكلام العام الذي يرد - [00:25:08](#)

الخاص يعني الشافعي هنا يا شباب عنده احتمالان ان يكون هذا النوع من البيوع كان منها عنه ثم رخص فيه فكانه اشبه بالنسخ هنا يا شباب. كأنه يشبه النسخ فهمنا كده لانه استثنى من الایه؟ من من الحكم العام لانه تحققت فيه نفس العلة ونفس السورة ومع ذلك اذن فيها. تمام - [00:25:24](#)

فهذا هو الاحتمال الاول ان يكون اذن فيه بعدهما نهي عنه. وهذا لعله قريب يا شباب لماذا؟ او لعله هو الاقرب. لأن الحديث جاء فيه النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا. فكان آآ كأنه كان منها عنها ثم رخص فيها - [00:25:50](#)

الاحتمال الثاني بقى عند الشافعي آآ ان العرايا آآ لم تكون اساسا داخلة في هذا النهي كما مثلا يا شباب لما رينا قال لا تنكحوا المشرفات

حتى يؤمنوا هل يدخل الكتابيات اللي هو لأنهن مشرفات - 00:26:09

المرأة اليهودية او النصرانية هي مشرفة فهل كنا دخلات في هذا النهي ثم رخص اه في اه نكاحهن او اساسا لسن دخلات ويكون اه
هذا من العموم الذي اه دخله التخصيص او يراد به - 00:26:26

بخصوص يعني يراد به غير الكتابيات فهنا الاحتمالات يا شباب انا احاول تاني يا شباب الخص لكم الفكرة احنا عندنا هنا حديث ان
النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن المزاينة - 00:26:44

وفسرت المزاينة بانها بيع الشمر بالتمر انك تشتري ثمرة على النخلة بتامر معك فهمنا كده يا شباب؟ كيلا نهى عن بيع الشمر بالتمر بالتمر
كيلا تمام كده؟ وبعد ذلك رخص النبي صلي الله عليه وسلم في العرايا. والعرايا كما قلنا هي بالضبط. تمر آآ ثمر على - 00:26:59
النخل ليس معلوما كيلو على رؤوس النخل آآ بيع بما هو معلوم كيله. يعني انسان مثلا معه خمسة كيلو آآ تمر وعايز يشتري التمر
يشتري بهم ثمرة على نخلة معينة او على نخلتين - 00:27:26

فهمنا كده فهذا جمع معاني للنبي كما ذكرها الشافعي منها التفاضل في المكيلة والامر الثاني المزاينة. وهي آآ بيع ما يعلم آآ بيع ما
يعرف كيله بما يجهل كيله من جنسه - 00:27:45

تمام كده كيف هذا فيه نهي عن شيء ثم اذن فيه؟ فالشافعي بيقول هذا من انواع الاحاديث التي تبدو مختلفة لكنها ليست مختلفة.
من جهة ماذا؟ من جهة ان الاصل ان يبقى الحكم عاما منهيا عنه. ثم - 00:28:03

اثني منه هذا الوجه الذي اذن فيه النبي صلي الله عليه وسلم لو تذكروا يا شباب احنا عندنا آآ معلش انا شوية تعان النهاردة شوية
بتكلم بطيء حبة هحاول ان انا اسرح حبة ان شاء الله - 00:28:24

لو تذكرون يا شباب احنا عندنا في آآ الفقرة بسم الله اه الفقرة خمسمائة واربعة وثمانين شباب خمسمائة واربعة وثمانين قال وكانت
طاعته في تشعيبه على ما سنه واجبة ولم يقل ما فرق بين كذا وكذا - 00:28:43
لان قول ما فرق بين كذا وكذا فيما فرق بينه رسول الله لا يعدو ان يكون جهلا من قاله او ارتياها شرا من الجهل وليس فيه الا طاعة
الله باتباعه - 00:29:10

يعني يا شباب هذه الفقرة مع الفقرة الاخرى اللي هي فقرة خمسمائة وآآ اربعة وتسعين قلت ان الله تعبد خلقه في كتابه وعلى لسان
نبيه بما سبق في قضائه ان يتبعهم به ولما شاء لا معقب لحكمه - 00:29:25

آآ فيما تعبدهم الاهون هو يتكلم عن القياس هنا الشافعية الشباب يريدون ان يقول هنا معنى مهما وهو ان النبي صلي الله عليه وسلم
اذا نهى عن شيء ثم اذن آآ في بعض صور هذا الشيء واباحها فيجب علينا ان نطيعه فيما نهى وان نطيعه فيما اذن - 00:29:44
فهنا النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن شيء ثم اباح صورة من هذا الشيء فهنا يبقى الحكم عاما كما هو منهيا عنه و تستثنى منه هذه
الصورة فعندنا هنا شباب خطأ - 00:30:04

الخطأ الاول هو هم الذين يعني يقولون لماذا فرق النبي صلي الله عليه وسلم بين كذا وكذا؟ لماذا كأنه سؤال اعتراض لا يسأل هنا
عن الحكمة او المعنى. فهذا هو الخطأ الاول - 00:30:21

والخطأ الثاني هو الذي يضرب بعض الاحاديث ببعض آآ فيجعل آآ بعضها قاضيا على بعض. والصواب ان يعمل ان يعمل بالhadithين
جميعا. يبقى النهي عاما كما هو ويرخص في هذه الصورة بعينها. اللي هي بيع الایه؟ العرايا - 00:30:36
ارجو يا شباب ان يكون المثال واضح طيب قال وجه يشبه المعنى الذي قبله آآ هذا الوجه يا شباب فيه ايضا اتفاق في الصورة ولكن
اختلاف في الحكم لكنه ليس من باب النسخ ولا من باب الترجيح - 00:30:56

يعني يا شباب احنا اتفقنا ان الاحاديث التي تبدو مختلفة يمكن اساسا الا تكون مختلفة ويمكن ان يكون بينها اختلاف وفي دليل على
الناسخ والمنسوخ. او يكون بينها اختلاف وبعضاها ارجح من بعض - 00:31:13

قال ارجو يا شباب ان لو في حد مش فاهم المثال اللي فات يكتبه لاني لما كنت بشرح هذا الكتاب لبعض الشباب كثيرا ما كانوا
يقولون نحن لا نفهم هذا المثال - 00:31:34

فانا يعني خليني احاول ابسطه بالبلدي خالص انت معك شوال في تمر رطب ماشي او او خلينا نقول يعني التمر المعروف وفي ثمر مجهول على النخلة. يعني نخلة او نخلتين او ثلاثة - [00:31:48](#)

فانت حبيت او اشتهرت انك انت تأكل التمر اللي موجود على النخلة واحنا مش عارفين هو كم كيلو مش هنعرف نوزنه اصلا فهمنا كده يا شباب وانت معك شوال في مسلا خمسة كيلو او عشرة كيلو - [00:32:07](#)

فهنا في جهالة وكمان آآ في آآ مزابنة منهي عنها فهل ممكن انك انت تشتري بالتمر اللي معك اه التمر اللي موجود في نخلة او نخلتين ممكن. ولكن ازاي بالخرس؟ يأتي شخص مسلا يعني متخصص فيقول والله التمر اللي على - [00:32:22](#)

ده او التمر اللي على النخلة ده ممكن يكون خمسة كيلو مثلا ممكن ما تشتري انت التمر ده بالتمر اللي معك فهذا منهي عنه من اكثـر من علة. ولكن اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم ولكن له بعض الشروط. ان هو يكون فيما دون خمس - [00:32:44](#)

او سق ويكون للطعام وليس للتجارة ويكون بالخرص يعني بالتخمين يأتي واحد يعني حتى يقارب او يعني يحاول المساواة فهمنا كده يا شباب فهذا اذن فيه يعني آآ اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:04](#)

يبقى كده هذه الاحاديث ليست مختلفة وانما يجمع بينها. يعمل بهذا في آآ موضعه وهذا في موضعه طيب قال وجه يشبه المعنى الذي قبله قال اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء - [00:33:20](#)

عن صفوان ابن آآ موهب انه اخبره عن عبدالله بن محمد بن صيفي عن حكيم بن حزام انه قال قال لي رسول الله الم انبأ او الم يبلغني او كما شاء الله من ذلك. يعني الراوي لم يضبط يعني القول - [00:33:38](#)

انك تبيع الطعام؟ قال حكيم بلى بلى رسول الله وقال رسول الله آآ صلى الله عليه وسلم لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه اخبارنا سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء آآ ذلك ايضا عن عبد الله بن عصمة عن حكيم بن حزام انه سمع منه - [00:33:58](#)

سمع منه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا الثقة عن ابي تميمة عن يوسف ابن ماهك عن حكيم ابن حزام قال نهاني رسول الله عن بيع ما ليس عندي - [00:34:21](#)

قال يعني بيع ما ليس عندك وليس بمضمون عليك اخبرنا ابن عبيدة عن ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير آآ عن ابي المنھال عن ابن عباس قال قدم رسول الله - [00:34:33](#)

المدينة وهم يسلفون في في التمر السنة والستين وقال رسول الله من سلف فليسلف في كيل معلوم وزن معلوم واجل معلوم قال الشافعي حفظي واجل معلوم وقال آآ وقال غيري - [00:34:49](#)

اه قد قال ما وقال غيري قد قال ما قلت وقال او الى اجل معلوم قال فكان نهي النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يتحمل ان هنا بقى يا شباب هنا هيبدأ الشرح - [00:35:08](#)

وخلينا نحاول نشرح الاحاديث اول حديث يا شباب فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحكيم بن حزام لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه يعني و واضح ان هو يكون ملك - [00:35:23](#)

يعني انك انت آآ عايز تبيع سلعة انت رجل تاجر فلا تبع هذه السلعة حتى تكون في ملكك تمام كده؟ طيب وبعد كده الحديث الآخر آآ نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي. يا ترى كلمة عندي دي - [00:35:41](#)

هل بمعنى ان يكون في حوزتي يعني ان يكون مثلا انت عندك رجل را انت رجل تبيع يكون في المخازن عندك او بمعنى انه مضمون عندك حتى لو كان في محل اخر او في مكان اخر - [00:36:02](#)

الشافعي قال يعني آآ آآ يعني بيع ما ليس عندك وليس بمضمون عليك. يعني ليس في ضمانك اخبار ابن عبيدة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم في التمر - [00:36:17](#)

آآ يسندون في التمر السنة والستين. فقال رسول الله من سلف فليسلف او فليسلم في كيل معلوم وزن معلوم واجل معلوم. قال الشافعي حفظي واجلي معلوم وقال غيري او الى اجل معلوم. دي طبعا - [00:36:35](#)

دقة في الالفاظ. هنا بقى الشافعية يا شباب سيرحاول ان يشرح الجمع بين الحديثين. احنا لستة الان ما نعرفش ما هو وجه الخلاف قال

فكان نهي النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يحتمل ان يبيع ما ليس بحضرته - 00:36:54

يراه المشتري كما يراه البائع عند تباعهما فيه. يبقى ده الاحتمال الاول. ان انا عايز ابيع لك سلعة انت رجل تاجر مثلا بتبيع احذية
ماشي فانا وانت نرى هذا الحذاء عندك في المحل عندك وخلاص نبيع ونشتري - 00:37:09

فانت فالحذاء باين امامي وامامك فيبقى كأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس حاضرا عندك يراه
المشتري وتراه انت. يبقى ده الاحتمال الاول - 00:37:28

قال ويحتمل ان يبيعه ما ليس عنده يعني ما ليس يملك بعينه يبقى كلمة لا تبع ما ليس عندك احتمال لا تبع ما ليس بحضرتك. يعني
يكون شيء حاضر امامك ملكك وحاضر امامك - 00:37:42

والاحتمال الثاني ان هو يكون فقط ملكك يبقى انت ممكنت تكون ملكك ولكنه في المخازن بتاعتك بعيد او انت حتى اشتريت حاجة
وسايبها في المحل عند صاحبها. يعني انت مثلا اشتريت سلعة من - 00:37:56

راجل وتركتها عنده وبعد كده تباعها انت لواحد اخر قال فلا يكون موصوفا مضمونا على البائع يؤخذ به ولا في ملكه فيلزم ان يسلمه
الى بعينه وغير هذين المعنيين يعني في احتمالات اخر تاني. ماشي كده يا شباب؟ يعني في احتمالات تانية - 00:38:11

ومقصود الشافعية الشباب الاتابع ما ليس عندك اه وليس المعنى ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك. خلينا نكمل كلام
الشافعي الاول قال فلما امر رسول الله - 00:38:33

من سلف ان يسلف في كيل معلوم وزن معلوم واجل معلوم او الى اجل معلوم دخل هذا دخل هذا بيع ما ليس عند المرء حاضرا ولا
مملوكا حين باعه ولما كان هذا مضمونا على البائع بصفة يؤخذ بها عند محل الاجل. دل على انه ان نام آآ انما نهي عن بيع -
00:38:46

عين الشيء ليس في ملك البائع والله اعلم ده اللي هو الشباب بيسموه بيع السلم. بيع السلم يعني هو مضمون او موصوف آآ يعني
مضمون ومحض ومقدر ومؤجل. ازاي يا شباب؟ ان مثلا آآ زي بالضبط كده آآ واحد انت رحت للرجل التجار - 00:39:09

قلت له آآ هل يمكن ان تصنع لي غرفة نوم مثلا وقال لك اه فانت خلاص اتفقتو انك انت آآ اووضة النوم دي بعشر تلاف جنديه وانت
اعطيته العشر تلاف جنديه على ان آآ واتفقتو على صفة معينة - 00:39:31

للغرفة. فطبعا هذا ليس عنده هذا لكنه في ضمانه احنا دلوقتي عندنا شباب النبي صلى الله عليه وسلم اباح السلم او او بيع
السلف. فهمنا يا شباب فكيف آآ اباح بيع السلف؟ والنبي صلى الله عليه وسلم نفسه نهى عن بيع ما ليس عندك - 00:39:48

لان كلمة ما ليس عندك دي هل معناها ان هو ليس حاضرا امامك او معناها انه ليس في ملكك او ليس مضمونا عليك. كل هذه
احتمالات فهمنا كده يا شباب - 00:40:10

آآ نرجع تاني نقرأ كلام الشافعي عشان انا عايزك تفهم كلامه واحدة واحدة قال فلما امر رسول الله الاول الاحتمالين اللي ذكرهم
الشافعي اللي هي الفقرة تسعمية وتسعاشر يا شباب - 00:40:24

قال فكان نهي النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يحتمل ان يبيع ما ليس بحضرته يراه المشتري يبقى النبي صلى الله عليه وسلم فيه
احتمال ان هو يكون هناك ان تبيع كل شيء ليس بحضرتك - 00:40:34

فهمنا كده شيء مش موجود قدامك. يبقى ما تبیعوش يبقى ده الاحتمال الاول. فهمنا كده ويحتمل ان يبيعه ما ليس عنده ما ليس
يملك بعينه يعني شيء يعني هل المقصود ما ليس عندك حاضرا او ما ليس في ملكك - 00:40:52

قال فلا يكون مضمونا على البائع يؤخذ به ولا في ملكه فيلزم ان يسلمه اليه بعينه وغير هذين المعنيين. يبقى في احتمالين
ولسه في احتمالات احتمال تالت هيذكره هو. يبقى الاحتمالين الاوليين يا شباب - 00:41:10

الاول لا تبع ما ليس عنده يعني ما ليس حاضرا امامك آآ الامر الثاني لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس في ضمانك او ما ليس في
ملك فالشافعي بيقول ايه؟ فلما امر رسول الله من سلف ان يسلف في كيل معلوم وزن معلوم واجل معلوم - 00:41:26
او الى اجل معلوم دخل هذا دخل هذا بيع ما ليس عند المرء حاضرا ولا مملوكا حين باعه. صح يبقى كده ايه؟ يبقى النبي صلى الله

عليه وسلم اذن ان تبيع شيئاً ليس حاضراً عندك - 00:41:46

ولا مملوكاً حين بعثه ولا مملوكاً لك. لأن السلف يا شباب هو انت انت تبيع شيء وهو مش موجود امامك زي ما انا قلت لك كده خدتها في المثال بناءً غرفة النوم هذا. انك انت آآ انت راجل نجار هتباع غرفة النوم وهي اساساً لسه ما اتصنعتش لم تصنع. لكن -

00:42:03

انها مضمونة ومعلومة ومعرفة فهمنا كده قال ولما كان هذا مضموناً يعني هذا النوع على البائع بصفة يؤخذ بها عند محل الاجل.

يعني اول ما يجي الوقت مسلا انت قلت له بعد شهر هاستلم غرفة النوم - 00:42:22

قال دل على انه انما نهى عن بيع عين الشيء ليس في ملك البائع. يبقى كده احنا كان عندنا احتمالين هذا الحديث رجح احدهما. الاحتمال الاول انك انت لا تبيع ما ليس عندك يعني ليس حاضراً. والاحتمال الثاني ما ليس في ملكك او ليس - 00:42:37

عليك فواضح ان كلمة ما ليس حاضراً هذا ليس مراداً. ما ما الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح بي السلف قال وقد يحتمل ان يكون النهي عن بيع العين الغائبة كانت في ملك الرجل او في ملك او في غير ملكه - 00:42:57

لانها قد قد تهلك وتنتقص قبل ان يراها المشتري قال فكل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه حتى يعلم آآ حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله بابي هو وامي يدل على انه انما اريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض - 00:43:15

كما وصفت من هذا. وما كان في مثل معناه ولزم اهل العلم ان يمضوا الخبرين على وجوههما ما وجدوا لامضاءهما وجهاً ولا يعدونهما مختلفين وهمما يحتملان ان يمضي وذلك اذا امكن فيهما - 00:43:39

ان يمضيا معاً او وجد السبيل الى امضاءهما ولم يكن منهما واحد باوجب من الآخر ولا ينسب الحديثان الى الاختلاف ما كان لهما وجهاً يمضيان معاً انما المختلف ما لم يمضى - 00:43:59

برضو هو الشافعي بيقول يمضى المفروض يعني ما لم يمضى يعني تحذف حرف العلة. قال الا انما المختلف ما لم يمضى الا بسقوط غيره مثل ان يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه - 00:44:16

نشرح بقى كده يا شباب هذا اخر مثال للشافعي في الاحاديث التي تبدو مختلفة بينما يجمع بينها طيب ما هو هذا المثال يا شباب هذا المثال هو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعن طعاماً حتى تشربه وتس توفيه - 00:44:33

مع حديث نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي. فكلمة ما ليس عندي يا شباب لها احتمالان احتمال الاول يعني ما ليس حاضراً امامي اراه فهمنا كده - 00:44:52

يبقى معنى كده ان انت ما ينفعش تبيع اي سلعة الا لما تكون امامك والمشتري شايفها فهمنا طيب والاحتمال الثاني لا تبيع ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك ليس مضموناً عليك ليس معلوماً لك - 00:45:05

فهمنا كده يا شباب؟ فالشافعي رجح ان يكون المراد هو آآ لا تبيع ما ليس مضموناً عليك. يعني ممكن يكون آآ هو او ما ليس في ملكك

قال ولما كان هذا مضموناً على البائع طبعاً كيف رجحه يا شباب؟ رجحه بان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في بيع السلف -

00:45:22

قال في الحديث الآخر قال آآ فقال رسول الله من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن المعلوم آآ واجل معلوم او الى اجل معلوم فان اه فهنا الشافعي بيحاول ان يفسر الاحاديث بعضها بعض. فجعل الحديث الثاني يفسر الحديث الاول. الحديث الاول يا شباب -

00:45:46

واضح لا تبيع ما ليس عندك. يعني كل ما ليس عندك. يعني يدخل فيما ليس حاضراً امامك. ما ليس في ضمانك كل هذا يدخل فيه فلما جاء الحديث الآخر الذي يبيح السلم - 00:46:09

اللي هو انك انت تبيع شيء مضمون. وشيء موصوف وشيء مقدر وشيء مؤجل يبقى هذا دل على جواز بيع السلم وان المقصود بكلمة لا تبيع ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك. او ما ليس مضموناً عليك - 00:46:25

فهمنا كده يا شباب؟ ثم رجح الشافعي رحمة الله آآ او ذكر قاعدة عامة مهمة ان اي اي حديث لابد ان يعمل به كما هو حتى تأتي تأتي قرينة او شاهد يدل على انه اريد به بعض افراده - [00:46:43](#)

دون بعض وهنا يا شباب الشافعي بقى ذكر فائدة مهمة. وهي ان كثيرا من الاحاديث التي يظن انها مختلفة هي ليست مختلفة وانما يمكن ان يجمع بينها. فهذا الحديث يبيح بيع السلم او السلف - [00:47:02](#)

والحديث الآخر ينهى عن بيع ما ليس عندك. هذا شيء وهذا شيء. فليس المنهي عنه هو هو المأذون فيه. هذا شيء لا شيء. كما مر معنا قبل ذلك اذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء ثم اذن آآ في بعض سوره فلابد ان يكون المنهي عنه غير المأذون فيه - [00:47:18](#)

وبين الشافعي هنا قال ولزم الفقرة تسعمائة واربعة وعشرين شباب قال ولزم اهل العلم ان يمضوا الخبرين على وجوههما ما وجدوا امضاءهما وجها ولا سيعدونهما مختلفين وهم يحتملان ان يمضى. يعني لا يصح ان تنسب الاحاديث للاختلاف. وهي احاديث آآ يجمع - [00:47:38](#)

انها ليس بينها خلاف واضح قال وذلك اذا امكن فيها ان يمضي معا. دي مهمة جدا يا شباب يعني الامكان يمكن يكون الاحاديث فعلا لا يمكن ان يجمع بينها لانها من باب الناسخ والمنسوخ مثلا - [00:48:01](#)

واضح كده؟ او يكون هناك قرينة تدل على ان بعض الاحاديث صحيح والآخر ضعيف قال او وجد السبيل الى امضاءهما ولم يكن منها واحد باوجب من الآخر. يعني فيه تكافؤ بين الاحاديث. فكيف ترجم بينها وفي تكافؤ يبقى يجب انك انت - [00:48:19](#)

بينها ثم ذكر القاعدة المهمة ولا ينسن الحديثان الى الاختلاف ما كان لهما وجها يمضيان معا يعني اذا اذا امكننا ان نجمع بين الاحاديث فلا يصح فلا يصح ان نفرق بينها. يعني ان نجعلها مختلفة - [00:48:35](#)

قال انما المختلف يعني الذي ينسن الى فعلا اختلاف الحديث هو ماذا ما لم يمض يعني المختلف حقا هو الذي لا يمكن ان يجمع بينه وبين الاحاديث الاخر انما المختلف ما لم يمض الا بسقوط غيره. اللي هو بيسموها شباب اختلاف الایه؟ التضاد او التناقض. انه لا يمكن ان يجمع بين الحديثين. اما اذا - [00:48:55](#)

بـثـ هـذـاـ نـفـيـتـ هـذـاـ لـذـكـ الشـبـابـ مـهـمـ جـدـاـ انـ نـعـرـفـ اـنـ الـاحـادـيـثـ الـمـخـتـلـفـ نـوـعـاـنـ. اـمـاـ انـ تـكـوـنـ مـنـ بـابـ الـاـنـشـاءـ. الـلـيـ هـوـ الـاـمـرـ وـالـنـهـيـ - [00:49:21](#)

من بـابـ الـخـبـرـ يـاـ شـبـابـ اـحـادـيـثـ كـثـيـرـةـ جـدـاـ اوـ اـيـاتـ كـثـيـرـةـ جـدـاـ مـثـلاـ آـآـ فيـ قـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـرـمـنـ المـجـذـومـ فـرـارـكـ منـ الـاـسـدـ مـعـ حـدـيـثـ لـاـ عـدـوـيـ وـلـاـ طـيـرـةـ - [00:49:37](#)

الـحـدـيـثـ الـاـوـلـ يـؤـكـدـ انـ فـيـ عـدـوـيـ لـذـكـ اـنـ تـفـرـ مـنـ الـمـجـذـومـ حـتـىـ لـاـ يـعـدـيـكـ وـالـحـدـيـثـ الـاـخـرـ يـقـولـ لـاـ عـدـوـيـ وـلـاـ طـيـرـةـ فـلـابـدـ انـ يـكـونـ هـذـانـ يـعـنـيـ لـابـدـ اـنـ يـكـونـ هـذـانـ الـحـدـيـثـانـ مـجـتـمـعـيـنـ لـاـ يـمـكـنـ يـكـونـ بـيـنـهـمـ اـخـتـلـافـ لـانـهـ مـنـ بـابـ الـاـخـبـارـ - [00:49:51](#)

فـوـجـهـ الـجـمـعـ سـهـلـ جـدـاـ انـ عـدـوـيـ سـبـبـ الـاـمـرـاـضـ لـكـنـهـ لـيـسـ مـؤـثـرـةـ بـنـفـسـهـاـ فـالـاـنـسـانـ يـكـونـ مـأـمـوـرـاـ بـاـنـ يـبـتـعـدـ عـنـ اـسـبـابـ الـعـدـوـيـ لـكـنـ آـآـ مجردـ مـخـالـطـةـ الـمـرـيـضـ لـيـسـ مـوـجـةـ لـانـ يـصـبـيـكـ الـمـرـضـ - [00:50:11](#)

يـبـقـيـ اـحـناـ كـدـهـ وـجـدـنـاـ اـيـهـ؟ اـنـ هـذـهـ الـاـخـبـارـ آـآـ مـتـكـامـلـةـ. مـثـلاـ قـالـ اللهـ لـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـسـ عـلـيـكـ هـدـاـهـمـ. اوـ اـنـ لـاـ تـهـدـيـ مـنـ اـحـبـبـتـ وـمـعـ كـذـلـكـ قـالـواـ اـنـكـ لـاـ تـهـدـيـ اـلـصـرـاطـ مـسـتـقـيمـ. فـهـذـهـ الـاـخـبـارـ مـتـكـامـلـةـ - [00:50:34](#)

الـهـدـيـةـ الـاـوـلـيـ هيـ هـدـيـةـ التـوـفـيقـ. اـنـكـ لـاـ تـسـتـطـيـعـ اـنـ تـوـفـقـ لـاـ تـسـتـطـيـعـ اـنـ تـوـفـقـ اـحـدـاـ اـلـاـيـمـانـ وـاضـحـ وـاـنـمـ اـنـ تـدـلـ وـتـرـشـدـ وـتـعـلـمـ وـهـذـاـ مـعـرـوـفـ تـكـلـمـنـاـ عـنـهـ قـبـلـ ذـكـ. مـثـلاـ تـلـكـمـ الـجـنـةـ الـتـيـ اوـرـثـمـوـهـاـ بـمـاـ كـنـتـمـ تـعـمـلـونـ. مـعـ قـوـلـ - [00:50:50](#)

الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـدـخـلـ اـحـدـ مـنـكـمـ الـجـنـةـ بـعـمـلـهـ فـالـجـمـعـ بـيـنـ هـذـهـ الـاـخـبـارـ سـهـلـ جـدـاـ. لـنـ تـكـوـنـ الـجـنـةـ ثـمـنـاـ لـعـمـلـكـ. وـلـكـنـ اـعـمـالـكـ سـبـبـ لـدـخـولـ الـجـنـةـ. فـكـلـ هـذـاـ سـهـلـ وـتـكـلـمـنـاـ عـنـهـ كـثـيـرـاـ - [00:51:13](#)

وـمـاـ النـصـرـ الـاـمـمـيـ وـاـنـ اـسـتـنـصـرـوـكـ فـيـ الـدـيـنـ فـعـلـيـكـمـ النـصـرـ. كـلـ هـذـاـ تـكـلـمـنـاـ عـنـهـ قـبـلـ ذـكـ شـيـعـ. فـالـاـخـبـارـ لـاـ يـمـكـنـ اـبـداـ اـنـ تـخـلـفـ الـاـخـبـارـ الـتـيـ جـاءـتـ فـيـ كـتـابـ اللهـ - [00:51:26](#)

او حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان تكون من باب الراجح والمرجوح ولا من باب الناسخ والمنسوخ. وانما هي مجتمعة متفقة الله نزل احسن حديث كتابا متشابها وقال لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - [00:51:40](#)

فهذا فهذه يجمع بينها سيكون المثبت غير المنفي طيب لكن في الشرائع بقى يا شباب في التشريع. يعني في في الامر والنهي آآ عندنا احتمالات. الاحتمال الاول هو الجمع وان يكون وجه النهي غير وجه الاذن - [00:51:57](#)

والاحتمال الآخر هو احتمال الترجيح ان يكون احدها ارجح من الآخر والاحتمال الثالث هو احتمال النسخ والنظر في الادلة وجمع الادلة هو الذي يدعوك الى ان تقول بالنسخ او بالترجح او آآ او بالجمع بين - [00:52:17](#)

الاحاديث فالشافعي هنا شاب لو نلاحظ من اول صفحة يعني من اول صفحة تقريبا مئتين آآ من اول صفحة مئتين نعم او خلينا نجيبيها بالفقرة لان كتير من الناس بيقول احنا عايزين آآ يكون نشتغل بالفقرة عندنا - [00:52:36](#)

اه من اول الفقرة ستمائة وسبعة وخمسين من الفقرة ستمائة وسبعة وخمسين شباب الشافعي من هذه الفقرة الى آآ نهاية هذا الفصل الى الفقرة تسعمائة وخمسة وعشرين يعني تقريبا يا شباب - [00:53:02](#)

مائة صفحة اكثر من مائة وعشرون صفحة ذكر فيها الشافعي هذا النوع من الاحاديث التي تنسن الى الاختلاف ونلاحظ ان الشافعية شباب جعلها آآ انواعا منها نوع فيه دليل على الناسخ والمنسوخ - [00:53:22](#)

ومنها انواع اخرى فيها دليل على آآ الراجح والمرجوح او الاولى. وان كان الكل يعمل به وآآ الاقسام الأخرى هي التي يجمع فيها بين الاحاديث وليس هي من نوع الاختلاف - [00:53:41](#)

بذلك الشباب يكون الشافعي انهى الكلام عن آآ الاحاديث التي تبدو مختلفة وبين لك نماذج منها وبين لك كيف تسير فيها ونريد هنا ان نراجع على هذه الاقسام قبل ان ندخل في الكلام عن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:58](#)

لاننا سنحاول بعد ذلك ان يعني ان الا يزيد الدرس على ساعة او بالكثير ساعة ونصف لان بعض الشباب يعني يريدوا ان الا يطول بنا الدرس اه اه اكثر من ذلك يعني هو - [00:54:21](#)

آآ يكون عنده مشكلة يقول لو جعلنا الدرس مثلا ساعة ساعة كل يوم افضل ما يكون ثلاث ساعات فخلينا نحاول ان احنا آآ يعني قدر الامكان لا نزيد على ساعة - [00:54:36](#)

حتى يوازن علينا الشباب على هذا الدرس نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي رحمة الله لما تكلم عن عن النهي جعل بعضها من باب الناس آآ لما تكلم اسف لما تكلم عن باب الاحاديث المختلفة - [00:54:50](#)

خلينا نعمل مراجعة كده يا شباب بدأنا من اول صفحة آآ مئتين وخمسة وثلاثين ذكر الشافعي النوع الاول وهو السنن الناسخة والمنسوخة او التي دل فيها على النسخ والمنسوخ. على الناسخ والمنسوخ. ذكر فيها مثال لحوم الضحايا يا شباب - [00:55:07](#)

لو تذكرون وذكر الجمع بينها آآ ثم ذكر آآ الكلام عن صلاة الخوف وذكر الكلام عن آآ حد الزنا آآ كل هذا في باب الناسخ والمنسوخ ثم ذكر حد بيسأل سؤال - [00:55:28](#)

هل اذا طلب مني احدهم شراء ثلاثة مثلا وانا لا املكها وليس عندي مخزن او دكان فاشتريها له وابيعها له بالاجل هل تكونوا من باب السلم المنهي عنه ام تكون مضمونة ويحل هذا البيان - [00:55:55](#)

لأ هو ده آآ ده بيسموه بيع المراقبة. ده غير بيع السلم يعني السؤال السائل هنا اللي هو واحد آآ بيطلب منك انك تشتري له فهذا اسم بيع المراقبة. هذا له حكم اخر - [00:56:09](#)

ومختلف فيه آآ بعض العلماء يعني يحرمه وبعض العلماء يبيحه بشروط انك انت تشتري السلعة وتجعلها في مكانك اه وان تضمن السلعة الى غير ذلك. فهذا غير غير بيع السلام. بيع بيع السلام غير بيع المراقبة - [00:56:25](#)

تمام يا شباب؟ ذكر بعد ذلك مثال صلاة الامام آآ جالسا وبين ان هذا يدخله الناسخ والمنسوخ ثم بعد ذلك قال فاذكر من الاحاديث المختلفة التي لا دلالة فيها على ناسخ ولا منسوخ. والحججة فيما ذهبت اليه منها دون ما تركت. يبقى - [00:56:45](#)

الصنف الثاني يا شباب هو احاديث بينها اختلاف في الظاهر لكن عند التدقيق ستري انها مجتمعة. ولكن الشافعي رجح بعضها على

بعض وعنه حجة في ترجيح بعضها على بعض ثم ذكر بعد ذلك انواعا من الاحاديث التي تبدو مختلفة لكنها ليست مختلفة -

00:57:05

او الاحاديث التي فعلا هي من باب الاختلاف لكنها من باب الرخصة او من باب الاذن الشرعي فيكون وجه النهي غير وجه الاذن بهذا الشباب نكون انتهينا من الكلام عن الاحاديث المختلفة - 00:57:26

وسيدخل الشافعي في تعليق على باب النهي. يعني صفة نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يمكن ان ينهى عن شيء ثم آآ يكون هذا النهي من باب الحتم والالزام. وقد يكون النهي - 00:57:42

باب الادب والارشاد فسيتعلق الشافعي على ذلك لان السائل سأله هذا السؤال فان شاء الله يا شباب غدا نأخذ الكلام عن نهي النبي صلى الله عليه وسلم ونأخذ امثلة آآ لان هذا الكلام فيه تفاصيل كثيرة جدا - 00:58:00

وآآ انهم على اى اننا باذن الله سيكون عندنا درس آآ ان شاء الله ارجو ان يكون نافعا لكم الطلاب الذين يدرسون عن بعد سواء يدرسون دراسة ذاتية آآ يعني لهم منهج خاص يسيرون عليه - 00:58:18

اه او الذين التحقوا بدورات علمية عن طريق الانترنت او الذين يدرسون عن طريق الاشرطة الدروس اللي هي المسموعة او الدورات المرئية او الذين آآ يحضرون دورات على فيسبوك او غيري لاني كثيرا وجدت شبابا - 00:58:36

يعني في مختلف البلدان ليس لهم مشايخ لا يتعلمون مع طلاب علم لا يحتكون بطلاب علم او آآ اه وليس لهم زملاء فارجو ان هؤلاء آآ سينتفعون ان شاء الله من هذه المحاضرة. ربما تكون اليوم في المساء او غدا في المساء - 00:58:54

آآ هتكون نصائح للطلاب نصائح وتوجيهات للطلاب الذين يدرسون عن بعد او يدرسون دراسة ذاتية او حتى الذين يلتحقون بالجامعات عن طريق الانترنت وانا جمعت يعني اسئلة كثيرة جدا من الشباب - 00:59:12

من جهة مثلا كيف نختار الدورات التي نلتحق بها كيف نلتحق من دورة لآخر آهل يمكن ان اشتراك في اكثر من دورة آآ هل يمكن ان التحق باكثر من برنامج واكثر من خطة آآ كيف اعرف اني فهمت الدرس كيف اقييد المعلومات وراء المتكلم - 00:59:30

آآ ايضا آآ الكلام عن الكتب قراءة الكتب او تلخيص الكتب آآ او الكلام عن آآ ضبط النفس من آآ وسائل التواصل الاجتماعي ان كثير من الناس ممكن يعني آآ - 00:59:51

ينتقل من دورة لدورة دون ان يتم الدورة الاخرى ينتقل من دارس لدرس دون ان يتممه آآ الملل الذي يأتي للطلاب التعب والشعور بالكسل ضعف العبادة. يعني اسئلة كثيرة جدا ترد على الطالب. فان شاء الله ارجو ان انا يعني حاولت ان انا يعني اؤخر - 01:00:06

الكلام عنها حتى اجمع اكثرا اسئلة التي تخطر ببال الشباب حتى يكون الدرس جامعا ان شاء الله. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا الترجيح بين البرامج نفس الكلام. حد سأله سؤال نفس الكلام ان شاء الله سيأتي معنا الكلام عن كيف اختيار البرنامج المناسب لي.

بارك الله فيكم - 01:00:26

جزاكم الله خيرا واحسن الله اليكم. والشباب الذين لم يحضروا معنا الدورات واحبوا ان يتموها يمكن ان يراجعوا في قناته يوتوب سيجد الدروس السابقة وانا احب منك يعني نصيحة آآ اذا وجدت اي درس نافع لاي شخص او قرأت كتابا نافعا - 01:00:47

احب منك ان تتم الدروس احب منك ان يكون عندك نفس طويل في القراءة والمدارسة آآ ولا تكون يعني سريع الملل ولا تكون يعني انا استغرب كثير من الشباب يقول ان هو ما عندوش طاقة انه يقرأ منشور مثلا آآ اكثرا من اربع سطور - 01:01:06

ولا يستمع لدرس اكثرا من عشر دقائق. فقلت لا هذا ليس طالب علم. ولا يمكن ان يرجى منه ان يكون طالب علم وجزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم يا شباب. وخلينا نلتزم بموضوع الساعة هذا او ساعة وربع او ساعة ونصف - 01:01:26

لان كثير من الشباب يقول انا لا اتحمل ثلاث ساعات او ساعتين وانا كان غرضي من ذلك ان انا اقل لكم الوقت لكن معلم خلينا يعني ربما يكون هذا عصر عصر السرعة في كل شيء - 01:01:42

كثير من الشباب للأسف ما عنده طاقة لاي شيء. حتى لو طلبت منه انه يتدرّب يعني يلعب رياضة ممكّن يروح يشترك في الجيم يعني خمس ايام ويتركه. تطلب منه ان هو يقرأ كتابا يقول انا قرأت عشر صفحات وملّت - 01:01:56

طلب منه ان هو يتبع سلسلة مهمة يقول انا لا استطيع لا ادري والله يعني انا اظن ان المشكلة مشكلة هذا العصر ليست في الادوات وانما في الارادة الارادة يعني الادوات موجودة امامنا في كل موجود امامنا كل البرامج والحمد لله كل البرامج مفيدة - 01:02:10 لكن المشكلة في ضعف الارادة وضعف الصبر والتشتت وضعف العبادة وقلة الایمان وهو النفس اتباع هو النفس في الاشياء المسلية. لأن احنا خلقنا عشان نتسلى وعشان يكون الدرس خفيف وظريف. انما اي حاجة فيها تكليف وتعب. سبحان الله! الناس ما ما عاد عندها صبر - 01:02:29

الله المستعان نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يشرح صدورنا للعلم وان يشرح صدورنا لما فيه خيرنا وان يصرفنا عن كل الملهيات بارك الله فيكم يا شباب وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:02:51